الفصل الأول

مدخل إلى المراجعة

Audit Approach

1-التطور التاريخي للمراجعة وتعريفها

2-خصائص المراجعة وأنواعها

3-أهمية المراجعة وأهدافها

تمهيد

تتسم بيئة المراجعة في العصر الحديث بالمنافسة الحادة، وانعكست تلك المنافسة على مهنة المراجعة، وتركت آثاراً على طرفي عملية المراجعة سواء المراجع مقدم الخدمة أو العميل طالب خدمة المراجعة، إذ أن مقدمو خدمة المراجعة مطالبون بالاستجابة لمعطيات السوق وضغوطه، وعلى الجانب الآخر فان العميل يفضل أن يحصل على خدمة المراجعة بأعلى جودة وأقل الأسعار[1].

1- **التطور التاريخي للمراجعة وتعريفها**

1-1 **التطور التاريخي للمراجعة: نشأت مهنة المراجعة من حاجة الإنسان إلى التحقق من صحة البيانات المحاسبية التي يعتمد عليها في اتخاذ قراراته، والتأكد من مطابقة تلك البيانات للواقع، وقد ظهرت الحاجة للمراجعة لدى الحكومات، حيث أن الوثائق التاريخية تدل على أن الحكومات لدى قدماء المصريين واليونان كانت تستخدم للتأكد من صحة الحسابات العامة، وكان المراجع يستمع إلى القيود المثبتة بالدفاتر والسجلات، للتأكد من صحتها[2].**

الفترة الأولى: من العصر القديم حتى سنة *1500*م

كانت المحاسبة في هذه الفترة مقتصرة على الوحدات الحكومية وكذلك المؤسسات العائلية وكان الهدف من خلالها مد الفصول إلى الدقة، ومنع حدوث أي تلاعبات أو تجاوزات بالدفاتر المحاسبية، وكان المراجع في هذه الفترة بالاستماع للحسابات التي كانت تتلى عليه، على أن يقف على مدى صحة هذه المعلومات بناء على خبرته.

الفترة الثانية: من *1500* م إلى *1850* م

في هذه الفترة اقتصر دور المراجعة على اكتشاف الغش والتلاعب والتزوير في الدفاتر المحاسبية غير أنها شهدت ما يسمى بانفصال الملكية عن الإدارة، وهو ما زاد الحاجة إلى المراجعة، ورغم ذلك بقيت ممارسة مهنة المراجعة بصفة تفصيلية[3].

---

1 – علي إبراهيم طلبة، نموذج مقترح لدراسة علاقة مخاطر المقاضاة بجودة المراجعة، دراسة ميدانية على مكاتب المحاسبة والمراجعة، مجلة الدراسات المالية والتجارية، كلية التجارة، بني سويف، جامعة القاهرة، السنة الثانية عشر، العدد الثالث، كانون الأول، *2002*، ص ص*97*–*130*.

2 – خالد أمين عبد الله، علم مراجعة الحسابات: الناحية النظرية والعملية، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، ط *1*، *2000*، ص ص *17*–*18*.

3– إدريس عبد السلام أشتيوي، المراجعة، معايير وإجراءات، دار النهضة العربية، ط *4*، لبنان، *1998*، ص *14*.

الفترة الثالثة: من *1850* م إلى *1905*م

تزامنا مع الثورة الصناعية ظهرت مؤسسات المساهمة الكبيرة في المملكة المتحدة، وبالتالي انفصال الملاك عن الإدارة، مما زاد الطلب على المراجعة من قبل المساهمين للحفاظ على أموالهم المستثمرة، وعزز ذلك صدور قانون المؤسسات البريطاني سنة *1862*م، مما أوجب على مؤسسات المساهمة مراجعة حساباتها من قبل مراجع مستقل[1].

وقد تطورت مهنة مراجعة الحسابات ودخلت حيز العلم العملي التطبيقي في عام *1892*، حينما قام لورانس ر. ديكسي *Lawrence R. Dicksee* بنشر مؤلفه: "الدليل العملي لمراجعي الحسابات " *Practical Manual for Auditors*؛ كأول كتاب علمي يتناول المراجعة كمنهج عمل مستقل؛ حيث تناول في كتابه مشكلات المراجعة منوهاً أن فشل المراجعة يحدث من وقتٍ لآخر، ولكن ذلك الفشل يلفت انتباه الجمهور (متخذي القرار/ المساهمون/ الدائنون/ المستثمرون) إلى أن ممارسة المحاسبة والمراجعة يؤدي إلى تنقيح المعايير التي توجه عملية المراجعة، وبالتالي تزيد معدلات الوضوح والشفافية الباعثة على الاطمئنان لمسار العمل.

الفترة الرابعة: من *1905* إلى يومنا هذا

أهم ما ميز هذه الفترة هو ظهور مؤسسات كبرى وكذلك الاعتماد على نظام الرقابة الداخلية بدرجة كبيرة في عملية المراجعة، إضافة إلى استعمال أسلوب العينات الإحصائية وفق أسس علمية.

وفي هذه الفترة لم يعد اكتشاف الغش والخطأ هو الهدف الأساسي لعملية المراجعة، بل أصبح الغرض الرئيسي للمراجعة هو تقرير المراجع المستقل والمحايد فيما إذا كانت البيانات المحاسبية تبين عدالة المركز المالي للمؤسسة ونتائج أعمالها[2].

1-2 **تعريف المراجعة: تعتبر المراجعة من أهم الوسائل والطرق التي تستخدمها الإدارة لغرض التحقق من فاعلية الرقابة، وهي إحدى حلقات الرقابة فهي التي تمد الإدارة بالمعلومات المستمرة.**

ويمكن تعريفها بأنها:" جمع وتقييم الأدلة عن المعلومات لتحديد مدى التوافق مع المعايير المقررة سلفاً والتقرير عن ذلك. ويجب أداء المراجعة بواسطة شخص مستقل وكفؤ"[3].

أما منظمة العمل الفرنسي فقد عرفت المراجعة بأنها: "مسعى أو طريقة منهجية *SYSTEMATIC* مقدمة بشكل منسق من طرف مهني يستعمل مجموعة من تقنيات المعلومات والتقييم بغية إصدار حكم

---

[1]- نفس المرجع، ص *16*.

[2]- هادي التميمي، مدخل إلى المراجعة من الناحية النظرية والعلمية، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، ط *3*، *2006*، ص *19*.

[3] - *Arens Alvin A and all, Op-Cit, P 30.*

معلل ومستقل، استنادا على معايير التقييم وتقدير مصداقية وفعالية النظام والإجراءات المتعلقة بالتنظيم"[1].

ولعل أبرز معالم التطور في التعريف الحديث للمراجعة وهو تعريف جمعية المحاسبة الأمريكية *AAA*: حيث عرفت المراجعة بأنها: "عملية منظمة ومنهجية لجمع وتقييم الأدلة والقرائن بشكل موضوعي، والتي تتعلق بنتائج الأنشطة والأحداث الاقتصادية، وذلك لتحديد مدى التوافق والتطابق بين هذه النتائج والمعايير المقررة وتبليغ الأطراف المعنية بنتائج المراجعة[2].

وبالرجوع إلى تعريف جمعية المحاسبين الأمريكية (*AAA*) للمراجعة فإننا نجد أن هذا التعريف قد جاء عاماً لدرجة أنه يشمل كافة أنواع المراجعة المختلفة، كالمراجعة الداخلية التي يقوم بها العاملون بالوحدات الاقتصادية، أو مراجعة الوحدات الحكومية والتي يقوم بها العاملون بمكاتب أو أجهزة المراجعة الحكومية، والمراجعة الحيادية والتي يقوم بها المحاسب القانوني "خبير المحاسبة" كما أن هذا التعريف وصف المراجعة بأنها عملية منهجية منظمة تتضمن مجموعة من الإجراءات المتتابعة والمخططة جيداً يحكمها إطار نظري ثابت، يتمثل في مجموعة من الأهداف والمعايير المتفق عليه.

وعبارة "جمع الأدلة والقرائن بشكل موضوعي": فإنها تبين طبيعة أو جوهر عملية المراجعة الأساسي، فعملية جمع الأدلة والقرائن – بصفة خاصة– يجب أن تتم بشكل موضوعي، بمعنى أنها يجب أن لا تتأثر أو تخضع لأهواء جامعيها أو تكون عرضه لتحيزهم، فعلى الرغم من أن أدلة وقرائن الإثبات ربما تختلف في درجة موضوعيتها، إلا أن المراجع يجب عليه أن يكون ذا اتجاه عقلي موضوعي عند جمع وتقييم أدلة الإثبات"[3].

ومن مجمل هذه التعاريف يمكن استخلاص ثلاثة عناصر أساسية ترتكز عليها المراجعة هي:

أ– الفحص ***Examination***: ويقصد به فحص السجلات المحاسبية للتأكد من صحة وسلامة قياس العمليات التي تم تسجيلها وتحليلها وتسويتها، وهذا بالرجوع إلى أدلة الإثبات المختلفة للتأكد من سلامة القياس الكمي والنقدي للأحداث المالية.

---

[1] - *Lionel Collens et Gérard Valin, Audit et contrôle interne, Dalloz, Paris, 1992 , P 22.*

[2]– محمد السيد الناغي، المراجعة إطار النظرية والممارسة، مكتبة الجلاء الجديدة، المنصورة، ط *2*، *1996*، ص *12*.

[3] – وليام توماس وأمرسون هنكي، المراجعة بين النظرية والتطبيق، تعريب: أحمد حامد حجاج، وكمال الدين سعيد، دار المريخ للنشر، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط*1*، *1409*ه–*1989*م، ص *16*.

ب–التحقيق *Verification*: يقصد بالتحقيق إمكانية الحكم على صلاحية القوائم المالية الختامية كتعبير سليم لنتيجة أعمال المؤسسة، وعلى مدى تمثيل المركز المالي لوضعية المؤسسة الحقيقية في فترة زمنية محددة وبصورة صحيحة وصادقة،

ج– التقرير (إبداء الرأي) *Repport*: يقوم المراجع بإبداء رأيه من خلال التقرير، الذي يعده المراجع، وهو يعد بمثابة المنتج النهائي لعملية المراجعة والذي تستخدمه مختلف الجهات المستفيدة من المعلومات محل المراجعة، سواء الأطراف داخل المؤسسة أو الأطراف الخارجية كشهادة على مصداقية هذه المعلومات[1].

1–3 علاقة المراجعة بالمحاسبة: تعرف المحاسبة بأنها: "عبارة عن مجموعة من القواعد والمبادئ التي تسجل بمقتضاها العمليات التي تتم في المؤسسة وإعداد القوائم والحسابات الختامية. وتهتم بتسجيل العمليات المالية التي تحدث خلال فترة معينة، وتلخيص وتفسير نتائج تلك العمليات، وإعداد القوائم المالية التي تحدد نتائج تلك العمليات في شكل ربح أو خسارة وإعداد المركز المالي للمؤسسة". والمحاسبة بهذا المعنى تتعامل مع البيانات الأصلية وتكون مسؤولة أساسا عن تلك البيانات، ولهذا فهي تعتبر بمثابة عمل إنشائي يهتم بتحليل وتبويب وتسجيل وتشغيل البيانات الأولية أو الأساسية، وتصل بها حتى إعداد القوائم المالية.

وعليه تتحدد أهداف المحاسبة في:

أ– التسجيل المنظم للعمليات الاقتصادية للمؤسسة؛

ب– تقديم المعلومات المالية الملائمة لاحتياجات المستفيدين الرئيسيين؛

ج– القياس الدوري لنتائج الأعمال؛

د– تقديم معلومات تساعد على تقييم قدرة المؤسسة على توليد التدفق النقدي؛

ه– تقديم معلومات عن الموارد الاقتصادية للمؤسسة ومصادرها.

أما المراجعة فهي عبارة عن الإجراءات والقواعد والمبادئ التي تنظم فحص ومراجعة هذه العمليات بعد تسجيلها في الدفاتر ثم إبداء الرأي في مدى صدق وعدالة القوائم المالية الختامية. فهي تعتبر عملا انتقاديا، حيث يبدأ المراجع في عمله المتعلق بالتحقق، عندما يكون المحاسب قد انتهى من عمله إلى

[1] – أحمد حلمي جمعة، المدخل الحديث لمراجعة الحسابات، دار الصفاء للنشر، عمان، 2000، ص 87.

درجة كبيرة، وتكون مهمة المراجع هي تحديد مدى ملاءمة القوائم المالية في عرض نتائج أعمال المؤسسة، ولكي يؤدي المراجع هذا العمل فإنه يبدأ بالمخرجات الأساسية للمحاسبة وهي القوائم المالية، بمعنى أن المخرجات الأساسية للمحاسبة (القوائم المالية) هي المدخلات الأساسية للمراجعة، والتي يقوم المراجع بفحصها وتحديد مدى دقتها وإمكانية الاعتماد عليها.

وبناء على ما تقدم توجد علاقة وطيدة بين المحاسبة والمراجعة، فالمحاسبة عمل إنشائي يبدأ بالعمليات التي تجريها المؤسسة ليخلص منها بقوائم مالية، بينما المراجعة علم تحليلي يبدأ بالقوائم المالية ويعود بما حوته من بيانات، هذا من ناحية. وما هو جدير بالذكر أن وظائف المحاسبة هي القياس والاتصال، بينما وظائف المراجعة هي الفحص والتقرير. غير أن هناك بعض الاختلافات بينهما يمكن أن نبينها في الجدول التالي:

الجدول رقم (*01*): الفرق بين المحاسبة والمراجعة

المحاسبة	المراجعة
1- علم تجميع وتبويب وتلخيص وإيصال المعلومات من خلال القوائم المالية.	*1*- علم تحليل وفحص انتقادي للسجلات والقوائم المالية.
2- تقوم بقياس الأحداث المالية في المؤسسة من خلال إعداد قائمة الدخل وتوصيل الأوضاع المالية للأطراف المعنية.	*2*- يقوم بفحص القياس المحاسبي والمعلومات المالية التي تم الإفصاح عنها حول نتيجة أعمال المؤسسة.
3- المحاسب موظف يتبع لإدارة المؤسسة ويتقاضى أجره من الإدارة.	*3*- المراجع شخص محايد مستقل من خارج المؤسسة يقوم بعمله مقابل أجر محدد في العقد الموقع بينه وبين المؤسسة.
4- المحاسب لديه معلومات حول المراجعة وإجراءاته.	*4*- المراجع يجب أن يكون لديه معرفة بالمبادئ المحاسبية وطرقها.
5- المحاسب غير ملزم بتقديم تقرير حول القوائم المالية التي تم إعدادها.	*5*- المراجع مطالب بتقديم تقرير يتضمن رأيه حول عدالة القوائم المالية وتمثيلها للوضع المالي الحقيقي للمؤسسة.
6- المحاسب موظف دائم في المؤسسة يقوم بعمله بانتظام.	*6*- المراجع يعين كل سنة بعقد وليس دائم العمل في المؤسسة.

المصدر: غسان فلاح المطارنة، مرجع سابق، ص *16*.

2- خصائص المراجعة وأنواعها

2-1 خصائص المراجعة: تتسم مهمة المراجعة بما يلي:

أ- استقلالية المراجعين، وكفاءتهم لمواجهة كل الحالات: خضع مفهوم استقلالية المراجع وحياده في المؤسسة الاقتصادية التي يقوم بمراجعة حساباتها للكثير من الجدول والنقاش بين المهنيين والأكاديميين، وذلك نظرا لصعوبة وضع تعريف دقيق ومحدد لهذا المفهوم نتيجة لارتباطه بالحالة الذهنية والخلقية للمراجع، وكذلك بالعلاقات المالية التي تربط المراجع بالمؤسسة محل المراجعة.

وتعني الاستقلالية قيام المراجع بعمله في جميع مراحل المراجعة بأمانة واستقامة وموضوعية وبدون تحيز لجهة معينة وبدون خضوع المراجع لأي تأثيرات يمكن أن تتعارض مع الموضوعية والنزاهة[1]، أما "أريتز *Arens*" فقد أوردها ضمن مصطلح الحياد، وعرفها بأنها: "وجود وجهة نظر غير متحيزة من قبل المراجع خلال أداء اختبارات المراجعة"[2].

ب-الهدف الرئيسي هو إصدار حكم على صحة ومصداقية نظام المعلومات وليس اكتشاف التزوير والاحتيال.

ج- المراجع ملزم باستعمال كل وسائل الفحص لإبداء رأي مناسب لوضعية المؤسسة.

د- تخضع المراجعة للمعايير، حيث يبدأ المراجع في مهمته حيث يحاول جمع كل المعلومات الخاصة بمحيط المؤسسة كمرحلة أولى ثم تأتي مرحلة تقييم المراقبة فيها، أين يتم تحديد نقاط القوة والضعف، ومن خلالها يضع المراجع خطة خاصة لتنفيذ مهمته والتي تنتهي بتوصيات وحلول.

ه- الانتظام: تتسم عملية المراجعة التي يقوم بها المراجع بالانتظام لأنها تتم وفق عدة مراحل متتابعة بشكل منطقي مع قدر من المرونة، وتتكون هذه العملية عموما من أربعة مراحل هي:

- مرحلة قبول التكليف؛
- مرحلة تخطيط أعمال المراقبة؛
- مرحلة تنفيذ أعمال المراقبة؛
- مرحلة بلورة النتائج وإعداد التقرير وعرضه[3].

---

[1]- علي عبد القادر الذنيبات، مراجعة الحسابات في ضوء المعايير الدولية، عمان، الأردن، ط2، 2009، ص 109.

[2] - *Arens Alvin A and all, Op-Cit, P 50.*

[3] - عبد الوهاب نصر علي، خدمات مراقب الحسابات لسوق المال، ج1، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2002، ص ص 13-14.

2-2 أنواع المراجعة:

2-2-1 من حيث الإلزام القانوني:

أ- المراجعة الإلزامية: هي المراجعة التي تلتزم بها المؤسسة وفقا لأحكام القوانين، وبالتالي فإن عدم القيام بهذه المراجعة يؤدي إلى وقوع المخالف تحت طائلة العقاب. حيث نص المشرع الجزائري في القانون التجاري وفي مادته (609) على ضرورة تعيين المراجع في قانون التأسيس إلى مؤسسات المساهمة[1].

كما نصت المادة (715) مكرر 4 من المرسوم التشريعي رقم 93-08 على ما يلي: "تعين الجمعية العامة العادية للمساهمين مندوبا للحسابات أو أكثر لمدة ثلاث سنوات، تختارهم من بين المهنيين المسجلين في جدول المصف الوطني، وتتمثل مهمتهم الدائمة باستثناء أي تدخل في التسيير، في التحقيق في الدفاتر والأوراق المالية للمؤسسة والموازنة وصحة ذلك".

ب- المراجعة الاختيارية: إن الأصل في المراجعة هو أن تكون اختيارية، ويرجع قرار القيام بها إلى أصحاب المؤسسة أو أعضاء مجلس الإدارة وإلى غيرهم من أصحاب المصالح فيها، ففي وهي المراجعة التي تتم دون إلزام قانوني بطلب من أصحاب المؤسسة أو مجلس الإدارة وذلك بغية الاطمئنان على صحّة المعلومات المحاسبية الناتجة عن نظام المعلومات المحاسبية وعن نتائج الأعمال والمركز المالي. ولقد نصّ المشرع الجزائري في القانون التجاري وفي مادته (584) على تعيين مندوب للحسابات في حالة الاقتضاء لذلك[2].

2-2-2 من حيث نطاق عملية المراجعة:

أ- المراجعة الكاملة: المقصود بالمراجعة الكاملة هي المراجعة التي تخّول للمراجع إطاراً غير محدود للعمل الذي سيؤديه[3].

ب-المراجعة الجزئية: وهي المراجعة التي تتضمن بعض القيود على نطاق عمل المراجع كأن يقتصر عمل المراجع على مراجعة بعض العمليات دون غيرها أو مراجعة الميزانية دون غيرها أو مراجعة

1- المادة (609) من القانون التجاري الجزائري.

2 - محمد التهامي طواهر ومسعود صديقي، المراجعة وتدقيق الحسابات: الإطار النظري والممارسة التطبيقية، د.م.ج، الجزائر، 2003، ص ص 21-22 بتصرف.

3 - يوسف محمد جربوع، مراجعة الحسابات بين النظريّة والتطبيق، مؤسسة الوراق، ط1، 2000، ص 15.

المخزون دون غيره ويتم تحديد ذلك وفقا للعقد الذي تم بين المراجع والجهة التي قامت بتعيينه، وفي هذه الحالة فإن مسؤولية المراجع تنحصر في المجال الذي حدد له فقط، وسوف يكون رأي المراجع في حدود المجال الذي حدد له وليس في القوائم المالية ككل[1].

2-2-3 من حيث مدى الفحص[2]:

أ- المراجعة التفصيلية: وهي المراجعة التي كانت سائدة في بداية عهد المهنة، وفيها يقوم المراجع بفحص جميع القيود والدفاتر والسجلات والمستندات للتأكد من أن جميع العمليات مقيدة بانتظام وأنها صحيحة، كما أنها خالية من الأخطاء أو الغش أو التلاعب.

ولذلك تناسب هذه المراجعة المؤسسات الصغيرة، ولكن لا تناسب المؤسسات الكبيرة لأنها ستؤدي إلى زيادة أعباء المراجعة، فضلا عن تعارضها مع عاملي الوقت والتكلفة الذي يحرص المراجع على مراعاتهما باستمرار.

ب-المراجعة الاختبارية: لا يمكن للمراجع عمليا مراجعة كل الحسابات ولكن جزء منها فقط وللحكم على أن الكل صحيح عليه التأكد من أن كل عملية تفسر وتسجل بنفس الطريقة أي باستمرارية الإجراءات وطرق العمل المتبعة، أي أنها تعتمد على اقتناع المراجع بصحة وسلامة نظام الرقابة الداخلية، وتتم هذه المراجعة باتباع المراجع أحد هذه الأساليب:

- التقدير الشخصي (العينات الحكمية).
- علم الإحصاء (العينات الإحصائية).

واتباع المراجع لأحد هذه الأساليب يعتمد على الخبرة ومدى إلمام المراجع بالمفاهيم الإحصائية الهامة مثل: المجتمع، العينة، الوسط الحسابي، التوزيع الطبيعي، وكذلك طرق اختيار العينات الإحصائية،...الخ.

ولذلك تعتبر المراجعة الاختبارية هي الأساس السائد للعمل الميداني الآن وأن المراجعة التفصيلية تمثل الاستثناء لذلك الأساس، ومن الجدير بالذكر في هذا المجال التفرقة بين المراجعة الكاملة والمراجعة التفصيلية من ناحية والمراجعة الجزئية والمراجعة الاختبارية من ناحية أخرى وذلك تجنبا للخلط بين هذه الأنواع حيث أن المراجعة الكاملة قد تكون تفصيلية إذا تم فحص جميع القيود والدفاتر والسجلات

---

[1] – غسان فلاح المطارنة، مراجعة الحسابات المعاصرة، دار المسيرة للنشر، عمان، ط2، 2009، ص 30.

[2] – يوسف محمد جربوع، مرجع سبق ذكره، ص 12.

والمستندات في حين أنها تكون اختبارية إذا تم فحص جزء معين من القيود والدفاتر والسجلات والمستندات.

2-2-4 من حيث التوقيت:

أ- المراجعة النهائية: وتتميز هذه المراجعة بأنها تتم بعد انتهاء السنة المالية وإعداد الحسابات والقوائم المالية الختامية ويلجأ المراجع الخارجي إلى هذا الأسلوب عادة في المؤسسات صغيرة الحجم ولا تتعدى فيها العمليات بصورة كبيرة لتخفيض احتمالات التلاعب وتعديل البيانات والأرقام وعدم إحداث ارتباك في العمل داخل المؤسسة.

تعد المراجعة النهائية مناسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم، وذلك لأن المراجع يبدأ عمله بعد إقفال الدفاتر وترصيد الحسابات، وفي هذا ضمان لعدم حدوث أي تعديل للبيانات بعد مراجعتها، كما أنه يؤدي إلى عدم حدوث ارتباك في العمل داخل المؤسسة وذلك لعدم تردد المراجع ومساعديه على المؤسسة، بالإضافة إلى أنه يؤدي إلى تخفيض احتمالات السهو من جانب القائمين بعملية المراجعة بعملية المراجعة، ولكن يؤخذ على المراجعة النهائية تأخر النتائج، وحدوث ارتباك في مكتبه، وعدم اكتشاف الغش والخطأ وعدم قيامه بالفحص على المستوى المرغوب، وترجع هذه الاحتمالات إلى قصر الفترة الزمنية اللازمة للقيام بعملية المراجعة[1].

ب- المراجعة المستمرة: هي المراجعة التي يتم فيها تتبع حسابات المؤسسة التي تمت فعلا أولا بأول خلال السنة عن طريق فترات دورية يتردد فيها المراجع نفسه أو مساعديه على المؤسسة من وقت لآخر أثناء السنة المالية[2].

يتصف هذا النوع من المراجعة بالاستمرارية على مدار السنة المالية سواء كانت تتم بطريقة منتظمة أو غير منتظمة، ومن أهم مزاياها:

- يتناسب مع المؤسسات الاقتصادية كبيرة الحجم؛
- اتساع نطاق عملية المراجعة بحيث يمكن تغطية أغلب العمليات المحاسبية إن لم يكن كلها؛
- يمكن إلى حد كبير من اكتشاف الأخطاء ومحاولات الغش والتلاعب في وقت قصير وقبل انتشارها أو اختفاء معالمها، ومن ثم إمكانية تصويبها؛

---

1 – أحمد حلمي جمعة، المدخل إلى المراجعة والتأكيد وفقا للمعايير الدولية للمراجعة، مرجع سابق، ص ص 44-45.

2– محمد سمير الصبان وعبد الله هلال، الأسس العملية والعملية لمراجعة الحسابات، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1998، ص 51.

– يعطي للمراجع فرصة كبيرة للتعرف على أوجه نشاطات المؤسسة الاقتصادية بصورة أفضل، مما يترتب عليه القيام بالمراجعة بشكل أو في ونجاح عملية المراجعة؛

– تردد المراجع أو مساعديه على المؤسسة يشجع الموظفين والمسؤولين على إنجاز الأعمال في أوقاتها، ومن ثم يحد بشكل أكبر من محاولات التلاعب والغش.

– يتمكن المراجع من إنجاز عملية المراجعة الكاملة بعد نهاية السنة المالية خلال فترة زمنية قصيرة وضمان بذل العناية المهنية اللازمة في عملية المراجعة لمكتب المراجع.

وعلى الرغم من المزايا التي يتوفر عليها، إلا أنه لا يخلو من العيوب، والمتمثلة في:

– قد يؤدي استمرار تردد المراجع أو مساعديه على المؤسسة إلى جعل عملية المراجعة شبه روتيني، مما يترتب عليه نوع من الملل أو عدم بذل العناية المهنية الكافية بعملية المراجعة؛

– قد يقوم موظفي الإدارة (إدارة الحسابات، بإدخال بعض التعديلات أو التغير في عمليات مراجعتها، سواء بحسن نية أو بقصد التلاعب في الأرقام والبيانات بقصد الغش أو تغطية اختلاسات متعمدة؛

– قد يستغرق المراجعة المستمر وقتا أطول، يترتب عليه تأجيل أو تأخير العمل في قسم الحسابات أو قد يسبب ذلك بعض المضايقات لكثرة تردد المراجع أو مساعديه؛

– كثرة تردد المراجع أو مساعديه على المؤسسة، قد يؤدي إلى نوع من الصداقة والألفة بين موظفي قسم المحاسبة، مما يترتب عليه وجود نوع من المجاملة أو المحاباة؛

– احتمال وقوع المراجع في سهو بعض العمليات التي تركها معلقة أو مفتوحة في زيارات سابقة[1].

2-2-5 من حيث القائم بعملية المراجعة

أ– المراجعة الداخلية: فمن المعلوم أن وجود داخل المؤسسات الاقتصادية، خاصة ذات الحجم الكبير منها، نظام للمراقبة الداخلية لا يعكس بالضرورة ضمان التحكم والفعالية، إذا لم يخضع إلى تقييم مستمر وإعادة النظر فيه لتجنب الفروقات والفجوات التي يمكن أن يحدثها النظام. فهذا الدور المهم يوكل لقسم المراجعة الداخلية، التي تتكفل بضمان احترام الإجراءات الموضوعة من الإدارة العامة للمؤسسة[2].

ب–المراجعة الخارجية: تعرف المراجعة الخارجية بأنها: "عملية فحص لمجموعة من المعلومات، تقوم على استقصاء بهدف التحقق من سلامة القوائم المالية وفقا لمجموعة من المعايير الموضوعة التي

1– خالد مسعد وراغب الخطيب، مرجع سابق، ص ص 27–29.

2 - *Hamini Allel, L'audit comptable et financier, BERTI Edition, Alger, 2001, P 07.*

تعكس احتياجات مستخدمي تلك القوائم، مع ضرورة إيصال هذا الرأي للأطراف المعنية لمعاونتها في الحكم على مدى جودة ونوعية هذه المعلومات وتحديد مدى الاعتماد على تلك القوائم"[1].

ويمكن التمييز بين 3 أنواع من المراجعة الخارجية للحسابات وهي[2]:

أ- المراجعة القانونية: هي المراجعة التي يفرضها القانون، وتتمثل في أعمال المراقبة السنوية الإجبارية التي يقوم بها المراجع؛

ب-المراجعة التعاقدية: هي التي يقوم بها محترف بطلب من أحد الأطراف (الداخلية أو الخارجية)، المتعاملة مع المؤسسة والتي يمكن تجديدها سنويا؛

ج- الخبرة القضائية: هي المراجعة التي يقوم بها محترف خارجي بطلب من المحكمة.

ويمكن توضيح أوجه الاختلاف بين المراجعتين الداخلية والخارجية في الجدول التالي.

الجدول رقم (02): أوجه الاختلاف بين المراجعة الداخلية والخارجية

المراجعة الداخلية	المراجعة الخارجية
▪ تنفذ من شخص داخل المؤسسة (أجير).	▪ تنفذ من شخص مستقل تماما عن المؤسسة.
▪ تعتبر اختيارية للمؤسسة، فإنشاؤها يدخل ضمن استراتيجيات وأهداف المؤسسة.	▪ تعتبر إجبارية على المؤسسة، فالمشرع يفرض عليها مراجعة محافظ حسابات.
▪ المراجعة في العمليات هدفه وضع تحسينات وتطبيق صحيح للسياسات والإجراءات، فالمراجعة لا يقتصر على الجانب المالي فقط.	▪ المراجعة في العمليات قصد تحديد مدى فعالية نظام المراقبة الداخلية ومصداقية المعلومات المالية.
▪ مستقل عن الخزينة ومصلحة المحاسبة وكذا باقي وظائف المؤسسة. لكنه يبقى يتبع الأوامر الصادرة من إدارة المؤسسة.	▪ يكون المراجع مستقل تماماً عن إدارة المؤسسة في كل عمليات الفحص والتقييم.
▪ مراجعة العمليات في المؤسسة تكون بصفة مستمرة، على مدار أيام السنة.	▪ المراجعة تكون بصفة دورية، يحددها المراجع حسب برنامج تدخلاته.

المصدر:

Hamini Allel, Le contrôle Interne et l'Elaboration du Bilan Comptable، OPU، 1993، P 43.

وعلى الرغم من الاختلاف بينهما، إلا أن لهما العديد من أوجه التشابه، تتمثل فيما يلي:

---

[1] – محمد سمير الصبان وعبد الوهاب نصر علي، المراجعة الخارجية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2002، ص 10.

[2] – محمد بوتين، المراجعة ومراقبة الحسابات، د م ج، الجزائر، 2005، ص 27.

– دراسة وتقييم نظام الرقابة الداخلية: يسعى كل من المراجع الداخلي والمراجع الخارجي إلى التأكد من وجود نظام فعال للرقابة الداخلية في المؤسسة، من خلال دراسته وتقييمه وتحديده لنقاط قوته ونقاط ضعفه والتأكد من أن النظام المحاسبي المتبع فعال، ويمد المؤسسة بالمعلومات اللازمة لإعداد القوائم المالية الصحيحة التي يمكن الاعتماد عليها واتخاذ القرارات الصائبة.

– التقنيات المستعملة: يستعمل كل من المراجع الداخلي والمراجع الخارجي تقريبا نفس التقنيات في ممارسته مهامها والتي منها: خرائط تدفق الوثائق، الفحص المستندي،...، إلخ.

– التعاون بين المراجع الداخلي والمراجع الخارجي: لاشك أن المراجع الخارجي أثناء قيامه بتنفيذ أعمال المراجعة الخارجي للمؤسسة يقوم بالتعاون والتنسيق مع المراجع الداخلي بالمؤسسة، ما من شأنه منع الازدواجية والتكرار في أعمال المراجعة والتغطية بكافة أنشطة المؤسسة، ولاشك أن هذا التعاون تحكمه عدة عوامل من أهمها: مدى خبرة ومؤهلات المراجع الداخلي ودرجة الاستقلال التي يتمتع بها خلال عملية الفحص والتقييم[1].

3– أهمية المراجعة وأهدافها

3–1 أهمية المراجعة: تظهر أهمية الحسابات في إنّها بيانات ووسيلة تخدم جهات كثيرة تعتمد اعتمادا كبيرا على البيانات المالية التي يعتمدها مراجع الحسابات الخارجي المستقل، وهذه الجهات تتمثل فيما يلي[2]:

3–1–1 إدارة المؤسسة: تعتمد إدارة المؤسسة على البيانات المحاسبية التي يتمّ اعتمادها من قبل مراجع الحسابات، مما يزيد في درجة الثقة لهذه البيانات، ودرجة الاعتماد عليه، كما أنّها وسيلة لإثبات أنّ إدارة المؤسسة قد مارست أعمالها بدقة ونجاح.

3–1–2 المستثمرون: أدّى ظهور المؤسسات والمصانع الكبيرة بعد الحرب العالمية الثانية وتوزيع رأس مالها على عدد كبير من المساهمين وانفصال الملكيّة عن إدارة المؤسسة، مما جعل الحاجة الماسة إلى تعيين مراجع حسابات قانوني مستقل يطمئن المستثمرين بأن أموالهم سوف لا تتعرض للاختلاس والسرقة نتيجة قيام هذا الأخير بمراقبة تصرّفات إدارة المؤسسة والتأكد من عدم انتهاك عقد المؤسسة الأساسي وقانون المؤسسات.

---

[1]– عبد الفتاح محمد الصحن وآخرون، أسس المراجعة الخارجية، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2007، ص 41.

[2] – يوسف محمود جربوع، مرجع سبق ذكره، ص ص 8–9.

3-1-3 **البنوك: تقوم معظم المؤسسات بطلب الحصول على قروض من البنوك ومؤسسات الإقراض، وقبل أن توافق هذه الهيئات على منح تلك القروض فإنّها تقوم بفحص وتحليل المركز المالي ونتيجة الأعمال لتلك المؤسسات، وذلك لضمان قدرة هذه المشاريع على سداد تلك القروض مع الفوائد المقدّرة وفي المواعيد المحدّدة.**

3-1-4 **الجهات الحكومية: تعتمد بعض أجهزة الدولة على البيانات التي تصدرها المؤسسات في العديد من الأغراض منها النشاط الاقتصادي أو رسم السياسات الاقتصادية للدولة أو فرض الضرائب، لا يمكن للدولة القيام بتلك الأعمال دون بيانات موثوق فيها ومعتمدة من جهات محايدة تقوم بفحص هذه البيانات فحصا دقيقا وإبداء الرأي الفنّي المحايد والعادل عليها.**

3-2 **أهداف المراجعة: الأهداف هي الغايات المرجو تحقيقها من نشاط معين، ويتمثل الهدف الأساسي للمراجع الحيادي في التعبير عن رأيه بالقوائم المالية، ذلك الرأي الذي يمثل محصلة لإجراءات طويلة استنباطية واستقرائية وأحكام منطقية[1].**

وقد صاحب تطور مهنة المراجعة تطورا ملحوظا في أهدافها، ونتيجة لتطور النشاط الاقتصادي وتعدد مجالاته وتنوع الأشكال القانونية للمؤسسات، فإن هدف المراجعة أضحى أعم وأوسع مما استدعى معه التطور في إجراءاته ووسائل إيصال نتائجه إلى المستفيدين، بينما كان هدف المراجعة في مراحله الأولية وقائيا بحتا، وينحصر في اكتشاف الأخطاء والغش أو التلاعب.

وخلال النصف الأول من القرن الماضي تحول هدف المراجعة إلى تقرير ما إذا كانت القوائم المالية تعبر بصورة صحيحة وعادلة عن نتائج العمليات في الفترة التي أعدت فيها، وعن المركز المالي في نهاية الفترة[2].

وقد حدد معيار المراجعة الدولي رقم *200* (*ISA 200*) إلى أن هدف مراجعة البيانات المالية هو تمكين المراجع من إبداء رأيه فيما إذا كانت البيانات المالية قد أعدت من كافة النواحي الجوهرية وفقا لإطار تقارير مالية محددة[3]، وتسعى المراجعة إلى تحقيق عدة أهداف يمكن تقسيمها إلى أهداف تقليدية وأهداف متطورة.

---

1 – وليام توماس وأمرسون هنكي، مرجع سابق، ص *44*.

2– أحمد حلمي جمعة، المدخل الحديث لمراجعة الحسابات، مرجع سابق، ص *31*.

3– الفقرة *02* من المعيار الدولي للمراجعة رقم (*200*).

3-2-1 الأهداف التقليدية: يمكن حصر الأهداف التقليدية بالمراجعة في نواح عدة أهمها:

أ- اكتشاف الغش والسرقة التي تتم من قبل الموظفين؛

ب- تحديد عدالة المركز المالي واكتشاف الغش والأخطاء؛

ج- تحديد مدى صحة المركز المالي وتم التحول نحو المراجعة الاختباري[1].

3-2-2 الأهداف الحديثة: تتمثل فيما يلي:

أ- مراقبة الخطة ومتابعة تنفيذها ومدى تحقيق الأهداف وتحديد الانحرافات وأسبابها وطرق معالجتها؛

ب- تقليل فرص ارتكاب الأخطاء والغش ووضع الضوابط والإجراءات التي تحول دون ذلك أي التأكد من صحة القيود المحاسبية؛

ج- اعتماد الأداة على التقارير في رسم السياسات الإدارية واتخاذ قرارات الحاضر والمستقبل؛

د- تقييم نتائج الأعمال وفقاً للنتائج المرسومة؛

ه- تحقيق أقصى كفاية إنتاجية[2].

---

[1] – غسان فلاح المطارنة، مرجع سابق، ص ص 17-18.

[2] – نفس المرجع، ص18.